

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّجَعُ : الغِرْسُ يكون في بَطْنِ المرأة يخرجُ على رأسِ الصَّبِيِّ . وقَوَّله
تعالى : " يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ " أي يتَلَاوَمُونَ . والرَّجِيعُ :
الشَّوَاءُ يُسَخَّخُنْ ثَانِيَةً عَنْ الْأَصْمَعِيِّ . وَرَجَعُ الرَّشْقِ فِي الرَّمِيِّ : مَا
يُرَدُّ عَلَيْهِ . والرَّوَجِعُ : الرَّيَّاحُ الْمُخْتَلِفَةُ لِمَجِيئِهَا وَذَهَابِهَا . وكذا
رَوَاجِعُ الْأَبْوَابِ . وليس لهذا البَيْعِ مَرُجُوعٌ أي لا يُرْجَعُ فيه وهو مَجَاز . ويقال :
هذا مَتَاعٌ مُرْجِعٌ أي له مَرُجُوعٌ . حكاه الجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَّكِيتِ . وقال
الْأَصْمَعِيُّ : فِي الْمَفْرَدَاتِ : دَابَّةٌ لَهَا مَرُجُوعٌ : يُمْكِنُ بَيْعُهَا بَعْدَ الاسْتِعْمَالِ .
ويقال : هذا أَرَجَعُ فِي يَدِي مِنْ هَذَا أَيْ أَنْفَعَهُ وَهُوَ مَجَاز . وفي النوادر : يقال :
طَعَامٌ يُسْتَدْرَجُ عَنْهُ وَتَفْسِيرُهُ هَذَا فِي رَعْيِ الْمَالِ وَطَعَامِ النَّاسِ : مَا نَفَعَ مِنْهُ
وَاسْتُمْرَأَ فُسِّمُوا عَنْهُ . والرَّجْعَةُ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ : إِبِلٌ تَشْتَرِيهَا الْأَعْرَابُ
لَيْسَتْ مِنْ نِتَاجِهِمْ وَلَيْسَتْ عَلَيْهَا سِمَاتُهُمْ . وَارْتَجَعَهَا : اشْتَرَاهَا . وَالتَّراجُعُ بَيْنَ
الْخَلِيطَيْنِ : أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمَا - مَثَلًا - أَرْبَعُونَ بَقَرَةً وَلِلْآخَرِ ثَلَاثُونَ وَمَا لُهُمَا
مُشْتَرَكٌ فَيَأْخُذُ الْعَامِلُ عَنِ الْأَرْبَعِينَ مُسْنَدَةً وَعَنِ الثَّلَاثِينَ تَبِيعًا فِيرْجِعَ بَاذِلُ
الْمُسْنَدَةِ بَثْلَةً أَسْبَاعِهَا عَلَى خَلِيطِهِ وَبَاذِلُ التَّبِيعِ بِأَرْبَعَةٍ أَسْبَاعِهِ عَلَى
خَلِيطِهِ ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السِّنْدِيَيْنِ وَاجِبٌ عَلَى الشَّيْءِ يُوْعَى كَأَنَّ الْمَالَ مُلْكُ
وَاحِدٍ . وَالرَّجَعُ كَعَنْدَبٍ : أَنْ يَبِيعَ الذُّكُورَ وَيَشْتَرِيَ الْإِنَاثَ كَأَنَّهُ مُصَدِّرٌ وَقَالَ ابْنُ
بَرِّيّ : وَجَمْعُ رَجْعَةٍ رَجَعٌ وَقِيلَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ : بِمَ كَثُرَتْ أَمْوَالُكُمْ ؟
فَقَالُوا : أَوْصَانَا أَبُونَا بِالذُّجْعِ وَالرَّجْعِ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : بِالذُّجْعِ وَالرَّجْعِ
وَفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ : بَيْعُ الْهَرَمِيِّ وَشِرَاءُ الْبِكَارَةِ الْفَتِيَّةِ وَقَدْ فُسِّرَ بِأَنَّهُ
بَيْعُ الذُّكُورِ وَشِرَاءُ الْإِنَاثِ وَكِلَاهُمَا مِمَّا يَنْدُمِي عَلَيْهِ الْمَالُ وَأَرْجَعُ إِبِلًا : شَرَاهَا
وَبَاعَهَا عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ . وَالرَّاجِعَةُ : النَّاقَةُ تُبَاعُ وَيُشْتَرَى بِثَمَنِهَا مِثْلُهَا
فَالثَّانِيَةُ رَاجِعَةٌ وَرَجِيعَةٌ قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ : الرَّجِيعَةُ : أَنْ يُبَاعَ الذَّكَرُ
وَيُشْتَرَى بِثَمَنِهِ الْأُنْثَى فَالْأُنْثَى هِيَ الرَّجِيعَةُ وَقَدْ ارْتَجَعَتْهَا وَتَرَجَّعَتْهَا
وَرَجَّعَتْهَا . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : جَاءَتْ رَجْعَةُ الضَّيَّاعِ أَيْ مَا تَعُودُ بِهِ عَلَى
صَاحِبِهَا مِنْ غَلَاةٍ وَيُقَالُ : سَيْفٌ نَجِيعُ الرَّجْعِ وَالرَّجِيعُ إِذَا كَانَ مَاضِيًا فِي
الضَّرِيَّةِ قَالَ لَبِيدٌ يَصِفُ السَّيْفَ :
بِأَخْلَاقٍ مَحْمُودَةٍ نَجِيعٍ رَجِيعُهُ ... وَأَخْشَنَ مَرَّ هُوبٍ كَرِيمِ الْمَازِقِ وَيُقَالُ

للمريض إذا ثابَتْ إليه نَفْسُهُ بعد نُهُوكٍ من العِلَّةِ : راجِعٌ ورجلٌ راجِعٌ : إذا رَجَعَتْ إليه نَفْسُهُ بعد شِدَّةٍ ضَنْى . ورجَع الكلبُ في قَيْئِهِ : عادَ فيه . وراجَع الرجلُ : رَجَعَ إلى خيرٍ أو شرٍّ . وتراجَع الشَّيْءُ إلى خَلْفٍ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ . ورجَعَتِ الناقةُ تَرْجِعُ رجاءاً إذا أَلْقَتْ وَلَدَهَا لغيرِ تَمَامٍ عن أبي زَيْدٍ . وقيل : هو أن تَطْرَحَهُ ماءً . والرجاعةُ : الناشِغَةُ من نَواشِغِ الوادي قاله ابنُ شُمَيْلٍ أي المَجْرَى من مَجاريه . والرجَعُ : ماءٌ لهُذَيْلٍ غَلَبَ عليه . وقال الأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ بَخْطاً أبي الهَيْثَم - حكاه عن الأَسَدِيِّ - قال : يقولون للرجعة : رجَعٌ . ورجيع : اسمُ ناقةٍ قال جريرٌ :
إذا بَلَغَتْ رَحْلِي رَجِيعٌ أَمَلَّهَا ... نُزُولِي بِالْمَوْمَةِ ثمَّ ارْتَحَالِيَا
والرجَجَّاعُ : الكثيرُ الرُّجوعِ إلى الله تعالى . ورجَع الحَوْضُ إلى إِرَائِهِ : كَثُرَ ماؤُهُ . وتراجَعَتِ أَحْوَالُ فلانٍ . وهو مَجَاز . وراجَعَهُ في مُهِمَّاتِهِ : حاورَهُ . واندَتَفَصَ القُرُوءُ ثمَّ تراجَع . وسُمِّيَ البَرْدُ رَجْعاً ؛ لِرَدِّ ما تَنَاوَلَهُ من الماء . والرجعة بالكسْرِ : الحُجَّةُ عن ابنِ عَبَّادٍ .
ردع .

رَدَّعَهُ عَنْهُ كَمَنْعَهُ يَرُدُّعُهُ رَدَّعَاءً : كَفَّعَهُ وَرَدَّعَهُ فَارُتَدَّعَ أَي فَكَفَّ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ :

أَهْلُ الْأَمَانَةِ إِنْ مَالُوا وَمَسَّ هُمْ ... طَيَّفُ الْعَدُوِّ إِذَا مَا ذُوكِرُوا
ارْتَدَّعُوا